

لإخفى على أحد من إن المبالغ الإسرائيلية التي تنفق على تطوير ترسانتها الحربية التي تفوق ماتنفقة سوريا ومصر والأردن مجتمعة في هذا المجال وبينما تطالب إسرائيل دول العالم العربي حتى الإسلامي بمنع أي وجود لأسلحة الدمار الشامل على أراضيها مهما كان حجمه أو قدراته فإنها تبرز لنفسها امتلاك أكثر من 200 قنبلة نووية بالإضافة إلى غيرها من الأسلحة الكيميائية والبيولوجية وإنها تدعو وبشكل متكرر من مراقبة التسلح في المنطقة واجبا الدول العربية على التوقيع على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالحد من انتشار أسلحة الدمار الشامل بينما هي ترفض التوقيع على مثل هذه الاتفاقيات وكذلك ترفض إخضاع ترسانتها العسكرية لآلية رقابة دولية متعمدة في ذلك استخدام ما يسمى إستراتيجية الردع في مواجهة العالم العربي "حجج إنها جزء إستراتيجية الردع في مواجهة العالم العربي"



خبراء يتطلعون مستودعات الغازات السامة

إسرائيل تستخدم الغازات النفسيّة والسموم بجرعات عالية

لانت ولا زالت منطقة الشرق الأوسط من أكثر المناطق المكثفة بالتغييرات السياسية والاقتصادية الاستراتيجية، ومن هنا تبرز أهمية احتياج دول المنطقة دون استثناء للأمن والسلام الدوليين والبحث عن استقرار والتنمية المستدامة ولهذا تسلك تلك الدول طرقاً عددة من أجل الوصول إلى مجالات توليد الطاقة النووية السلمية، ولكن المشكلة الكبرى في هذا الصدد من الصعوبة بمكان الفصل بين مقتضيات تلك أهداف المشروعة وغيرها التي قد تكون غير مشروعة.

14



الحد الأدنى من عناصر القوة على الدفع عن النفس مستفيدة من سياسة المعايير المزدوجة في السياسة الدولية .

أما موقف إسرائيل من الاتفاقيات والمعاهدات الخاصة بحظر ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل فيمكن تلخيصه إلى:

- 1- وقعت إسرائيل على بروتوكول جنيف في فبراير سنة 1969 مع التحفظات الآتية:
 - أ- حقها في استخدام هذه الأسلحة ضد الدول الموقعة على هذا البروتوكول.
 - ب- حقها في استخدام هذه الأسلحة ضد الدول الموقعة على هذا البروتوكول ولم تلتزم باحكامه.
 - ج- حقها في استخدام هذه الأسلحة ضد الدول الموقعة على هذا البروتوكول غير الملتزمة لنصوص البروتوكول.
 - د- حقها في استخدام هذه الأسلحة ضد الدول، التي تسمح باستخدام أراضيها في العدوان عليها.
 - هـ- تحفظت على إنتاج الغازات المسيلة للدموع، والسموم، والبيادات النباتية، لأنها تعدّها غازات غير حربية، بوصفه غير قاتلة.
- 2- أيدت إسرائيل الرأي الأمريكي القائل بأن غازات الهلوسة أو غازات شلل القدرة أكثر إنسانية من الأسلحة التقليدية أو تحقق الهدف العسكري بأقل خسائر في الأفراد دون حدوث كسرور أو عاهات كالتي تسببها الأسلحة التقليدية.
- 3- من المحتمل أن تكون تحفظات إسرائيل عند توقيع البروتوكول دافعًا لها لاستخدام الغازات النفسية والسموم، التي قد يكون لهاـ في الجرارات العالميةـ تأثير الغازات الأخرى نفسهـ بحجة أنها لا تعدّها غازات حربية.
- 4- لم توقع أو تصدق على معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية.

وراء تحجب الفصل بين نزع حة الكيميائية والنوية في الأوسط .

صدق كل من مصر والعراق وإن ولبنان ولibia والمغرب ومال والسودان وسوريا، على هدة منع انتشار الأسلحة النووية . أما الكويت واليمن لالية، وقعتا ولم تصدق عليهـ توقف الإسرائيلي

في على أحد من إن المبالغ المائية التي تنفق على تطوير انتها الحربية التي تفوق فقة سوريا ومصر والأردن ممدة في هذا المجال وبينما، بـ إسرائيل دول العالم العربي، فيها مهما كان حجمه أو فإنها تبرز لنفسها امتلاك ثـر من 200 قنبلة نووية، مفادة إلى غيرها من الأسلحة البيانية والبيولوجية وإنها وبشكل متكرر من مراقبة لاح في المنطقة واجبا الدول بـ يبيـة على التوقيـع على تـقـيـات الدـولـية المـتعلـقة بالـحدـ تـشارـ أـسـلـحةـ الدـمـارـ الشـامـلـ هيـ تـرـضـ تـوـقـيـعـ عـلـىـ مـثـلـ الـاتـفاـقيـاتـ وـكـذـكـ تـرـضـ عـلـىـ تـرـسـانتـهاـ العـسـكـرـيةـ لـأـيـةـ دـولـيةـ مـتـعـمـدـةـ فـيـ ذـلـكـ خـدـامـ مـاـ يـسـمـيـ إـسـترـاتـيجـيـةـ فـيـ مـواجهـةـ الـعـالـمـ الـعـربـيـ إـنـهـ جـزـءـ إـسـترـاتـيجـيـةـ الـرـدـ رـاجـهـ الـعـالـمـ الـعـربـيـ كـتـكـ تـدـعـيـ بـانـهاـ دـوـلـةـ صـغـيرـةـ نـهـدـفـةـ فـيـ وـجـودـهاـ وـمـاطـةـ مـعـادـيـةـ وـعـلـيـةـ فـانـهاـ بـحـاجـةـ مـنـ مـيـزـاتـ نـوـعـيـةـ مـتـعـدـدـةـ فـيـ الـتـسـلـحـ وـالـدـفـاعـ فـهـيـ أـوـلـاـ،ـ أـقـويـ الـأـسـلـحةـ وـأـحـدـثـهاـ فـيـ الـأـوـلـىـ وـثـانـيـاـ لـأـنـهـاـ فـيـ عـهـدـ تـهـدـدـ استـقـرـارـ الـعـرـبـيـ فـهـيـ الـتـيـ بـادـرـتـ مـنـ العـدـيدـ مـنـ الـحـرـبـ ضـدـ مـنـ الدـوـلـ الـعـرـبـيـةـ وـتـرـضـ حـابـ مـنـ الـأـرـاضـيـ الـعـرـبـيـةـ اـحـتـلـتـهاـ فـيـ عـامـ 1967ـ وـثـانـيـاـ تـحـظـيـ بـدـعـ الـعـالـمـ الـفـرـيـ بـمـوـصـاـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـتـيـ تـنـهـيـ عـلـىـ النـظـامـ الـعـالـمـيـ وـتـنـهـاـ مـمـ المـادـيـ وـيـأـخـدـ مـبـكـراتـ وـجـيـاـ الـمـعـلـومـاتـ وـرـابـعـاـ فـجـوـةـ نـوـعـيـةـ بـيـنـهاـ وـبـينـ الـعـربـيـ فـيـ مـجـالـ الـتـسـلـحـ وـالـتـنـتوـلـجـيـ وـعـلـيـةـ فـانـ

ان معظم الدول العربية ترفض استخدام أسلحة الدمار الشامل بكل انواعها مع الاحتفاظ بحقها في استخدام كل الوسائل الدفاعية المضادة لهذه الأسلحة . وكان للدول العربية موقف أكثر تشددا ضد سياسات الانتقائية في تطبيق نزع أسلحة الدمار الشامل في المنطقة فان عدم خضوع جميع دول المنطقة بما فيها إسرائيل لنفس الإجراءات يشكل خللا خطيرا لأن اجراءات نزع أسلحة الدمار الشامل يجب ان تكون تحت إشراف دولي خاصه من الأمم المتحدة وأجهزتها المختصة وتطبيق الشرعية الدولية التي تدعوا إلى إخالء المنطقة من الأسلحة وخاصة قرار مجلس الأمن رقم 489 لسنة 1981 حتى يوفر المناخ الملائم لإحلال السلام الدائم في المنطقة .



الحد الأدنى من عناصر القوة على الدفاع عن النفس مستفيدة من سياسة المعايير المزدوجة في السياسة الدولية .

أما موقف إسرائيل من الاتفاقيات والمعاهدات الخاصة بحظر ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل فيمكن تلخيصه إلى:

- 1- وقعت إسرائيل على بروتوكول جنيف في فبراير سنة 1969 مع التحفظات الآتية:
 - أ- حقها في استخدام هذه الأسلحة ضد الدول الموقعة على هذا البروتوكول.
 - ب- حقها في استخدام هذه الأسلحة ضد الدول الموقعة على هذا البروتوكول ولم تلتزم باحكامه.
 - ج- حقها في استخدام هذه الأسلحة ضد الدول الموقعة على هذا البروتوكول غير الملتزمة لنصوص البروتوكول.
 - د- حقها في استخدام هذه الأسلحة ضد الدول، التي تسمح باستخدام أراضيها في العدوان عليها.
 - هـ- تحفظت على إنتاج الغازات المسيلة للدموع، والسموم، والبيادات النباتية، لأنها تعدّها غازات غير حربية، بوصفه غير قاتلة.
- 2- أيدت إسرائيل الرأي الأمريكي القائل بأن غازات الهلوسة أو غازات شلل القدرة أكثر إنسانية من الأسلحة التقليدية أو تحقق الهدف العسكري بأقل خسائر في الأفراد دون حدوث كسرور أو عاهات كالتي تسببها الأسلحة التقليدية.
- 3- من المحتمل أن تكون تحفظات إسرائيل عند توقيع البروتوكول دافعًا لها لاستخدام الغازات النفسية والسموم، التي قد يكون لهاـ في الجرارات العالميةـ تأثير الغازات الأخرى نفسهـ بحجة أنها لا تعدّها غازات حربية.
- 4- لم توقع أو تصدق على معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية.

ان معظم الدول العربية ترفض استخدام أسلحة الدمار الشامل بكل انواعها مع الاحتفاظ بحقها في استخدام كل الوسائل الدفاعية المضادة لهذه الأسلحة . وكان للدول العربية موقف أكثر تشددا ضد سياسات الانتقائية في تطبيق نزع أسلحة الدمار الشامل في المنطقة فان عدم خضوع جميع دول المنطقة بما فيها إسرائيل لنفس الإجراءات يشكل خللا خطيرا لأن اجراءات نزع أسلحة الدمار الشامل يجب ان تكون تحت إشراف دولي خاصه من الأمم المتحدة وأجهزتها المختصة وتطبيق الشرعية الدولية التي تدعوا إلى إخالء المنطقة من الأسلحة وخاصة قرار مجلس الأمن رقم 489 لسنة 1981 حتى يوفر المناخ الملائم لإحلال السلام الدائم في المنطقة .

A blurry, low-quality photograph showing a landscape with trees and some buildings or structures in the foreground.

التشجيع وهذا ما تضمنه في فقرة (د) وكذلك عدم دعم على تطويره العربية يدعى الشرق الأوسط الشامل وبه العمومية الدولية تجلى بمكابيل وكذلك يدعى العراق وأجهزتها المختصة وتطبيق الشرعية الدولية التي تدعو إلى إخلاء المنطقة من الأسلحة وخاصة قرار مجلس الأمن رقم 489 لسنة 1981 حتى يوفر المناخ الملائم لإحلال السلام الدائم في المنطقة.

كانت وما زالت الدول العربية تساند الجهود الدولية في مجال نزع السلاح من خلال اتفاقيات ومعاهدات الدولية في هذا المجال مثل معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة التحرير التجارب النووية في الجو والفضاء وتحت سطح البحر لعام 1963

لشرق الأوسط وقد دعت المبادرة إلى ضرورة تحريم جميع أسلحة الدمار الشامل بدون استثناء في منطقة الشرق الأوسط وان تقوم جميع الدول بالمنطقة بتقديم معاهدات متساوية ومتباينة في هذا الشأن مع ضرورة وضع جراءات وأساليب من أجل لضمان التزام جميع دول المنطقة بالنطاق الكامل للتحريم وعقب صدور قرار مجلس الأمن (687) في 3 ابريل 1991 تم طرح العديد من المبادرات الدولية لضبط التسلح في المنطقة وهي آئم مبادرة الرئيس الأمريكي (جورج بوش لأب) في مايو 1991 ومبادرة الرئيس الفرنسي (ميتران) في مايو 1991 ومبادرة الدول الأعضاء الدائمين بمجلس

A photograph of a large green military vehicle, likely a mobile launcher for a ballistic missile, positioned on a road. The vehicle has a long, cylindrical barrel-like structure extending from its side. It is surrounded by trees and appears to be in a rural or semi-rural setting.